

فقال عز وجل من عندكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم
وعمائكم وخالانكم وبنات الاخ وبنات الاخت فقلوا
من القرابة والليح التي من الرضاة والصهر قوله
تعالي وامهاتكم اليه ارضعتكم واخواتكم من الرضاة
وامهاتكم اليه ارضعتكم واخواتكم من الرضاة
وامهات نسايكم وربايبكم اليه في حوركم من نسايكم
اليه دخلتم بهن فان لم تكونوا خدمت بهن فلا
جناح عليكم وحملايل بنايكم الذين من اصلايكم
وان جمعوا بين الاختين لاما قد سلف وقال تعالي
ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء حرم النبي
عليه السلام بارضاع ما يحرم من النسب
ونكح ان تنكح

ونكح ان تنكح المراة على عمها او على خالها فان
نكح امرأة حرمت بالعدوت ان تنكح ابايها وحرمت
عليها ما تنكح ولا تحرم عليه بناتهما حتى يدخل بالام
او يتلد ذمنا بنكاح او ملك بين او يشبهه
من نكاح او ملك ولا يحرم بالزني حلال حرم
الله سبحانه وطى الكوافر عن ليس من اهل الكيابر
بملك او نكاح ويحل وطى الكافر من ليس من
اهل الكتاب بملك او نكاح ويحل وطى الكتابات
بالمك ويحل وطى حرا برهن بالنكاح ولا يحل
وطى ابايهم بالنكاح الحرام ولا العبد ولا تزوج
المرأة عبدها ولا عبده ولدها ولا اهل امته